

## وزارة التأمينات والشئون الاجتماعية

(قطاع الشئون الاجتماعية)

قرار رقم ٧٥ لسنة ٢٠٠٢

صدر بتاريخ ٢٠٠٢/٤/١٣

### وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٩٦٤ لسنة ١٩٦٤ بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة

وتعديلاته :

وعلى القرار الجمهوري رقم ٩٣٢ لسنة ١٩٦٦ باللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه  
والقرارات المعدلة له :

وعلى القرار الوزاري رقم ١٩ لسنة ١٩٩٧ بإنشاء الاتحاد النوعي للجمعيات العاملة  
في ميدان حماية المستهلك :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٠ بتاريخ ١٩٩٧/٢/٣ بتشكيل مجلس الاتحاد النوعي  
للجمعيات العاملة في ميدان حماية المستهلك :

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات المؤرخة في ٢٠٠٢/٤/٧ :  
وبينا ، على ما عرضه علينا السيد رئيس قطاع الديوان العام :

### قرار :

**مادة أولى** - يعين السادة الآتى أسماؤهم بعد أعضاء مهتمين بمجلس إدارة الاتحاد النوعي  
للجمعيات العاملة في ميدان حماية المستهلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من تاريخ  
صدور القرار ، وهم :

- (١) أ. د/ هشام صادق على صادق .
- (٢) أ. د/ جابر جاد جاد الحق نصار .
- (٣) م/ زينب محمد حفني إبراهيم .
- (٤) أ. د/ أحمد عوض بلال .

(٥) أ / رتبة مصطفى عبد الله واصل .

**مادة ثانية** - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ونشر بالواقع المصرية .

وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية

دكتورة / أمينة الجندي